

مرسوم سلطاني

رقم ٩٦/١٧

بالتصديق على إتفاقية تنفيذ الأحكام والائانات
والاعلانات القضائية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
تعديلاته .

وعلى إتفاقية تنفيذ الأحكام والائانات والاعلانات القضائية بدول مجلس التعاون لدول
لخليج العربية التي أقرها المجلس الأعلى في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مسقط من
٤ - ١٢/٧/١٩٩٥ م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على إتفاقية تنفيذ الأحكام والائانات والاعلانات القضائية بدول مجلس
التعاون لدول الخليج العربية المشار إليها .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٦ من رمضان سنة ١٤١٦هـ

الموافق : ٦ من فبراير سنة ١٩٩٦م

الجريدة الرسمية العدد (٥٦٩)